

من وزير المالية  
إلى

الموضوع: طلب توضيحات حول الصفقة المتعلقة باقتناء ووضع منظومة معلوماتية  
للتصرف التجاري في شؤون الحرفاء  
المرجع: - مكتوبكم عدد 29615 بتاريخ 10 أفريل 2015  
- مكتوبي عدد 1112 بتاريخ 11 أوت 2010  
- مكتوبي عدد 1622 بتاريخ 25 ديسمبر 2010

لقد طلبتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه توضيحات حول تنفيذ الصفقة  
المتعلقة باقتناء ووضع منظومة معلوماتية للتصرف التجاري في شؤون حرفاء الشركة  
والتي تم إسنادها للمجمع المتكون من شركة «  
الفرنسية و» «  
التونسية مبيّنين أن شركة «  
الفرنسية كوّنت  
منشأة دائمة لها بتونس وفتحت حسابا جاريا بالدينار القابل للتحويل حيث طلبتم معرفة:

1- هل يتعين إبرام عقد تكميلي أو ملحق للعقد الأصلي باعتبار أن هذا الأخير لا ينص  
على المنشأة الدائمة كطرف في العقد أم أنه يتم التعامل مع المنشأة الدائمة المذكورة  
باعتبار ملفها القانوني الذي تمت موافاة شركتكم به؟

2- هل يتم تحويل كامل مبالغ الفواتير إلى الحساب بالدينار القابل للتحويل للمنشأة  
الدائمة أم أنه يتعين تحويل المبالغ المفوترة خالية من الأداء على القيمة المضافة إلى  
الحساب المذكور والمبالغ المفوترة بما في ذلك الأداء على القيمة المضافة إلى  
حساب بنكي بالدينار التونسي؟

3- كيف يتم احتساب الخصم من المورد بعنوان الأداء على القيمة المضافة بنسبة  
100%، هل يحتسب على الشركة الفرنسية فحسب أم أنه يمكن احتسابه على  
المنشأة الدائمة لها بتونس.

جواباً، يشرفني إعلامكم بما يلي:

جواباً، يشرفني إعلامكم بما يلي:

1- فيما يتعلق بإبرام عقد تكميلي

1- فيما يتعلق بإبرام عقد تكميلي

لا يستوجب الأمر إبرام عقد تكميلي أو ملحق للعقد الأصلي المبرم مع المجمع المتكون من شركة « الفرنسية و » « التونسية باعتبار أن ممارسة « B SOFT » الشركة الفرنسية لنشاطها في إطار عقد الصفقة موضوع مكتوبكم يتم في إطار منشأة دائمة.

2- فيما يتعلق بطبيعة الحساب البنكي

باعتبار ممارسة الشركة الفرنسية لنشاطها بتونس في إطار منشأة دائمة، فإنه يتعين على شركتكم تحويل المبالغ التي تفوترها لها المنشأة الدائمة المذكورة إلى الحساب البنكي لها بتونس بالدينار وهي تتولى تحويلها إلى المقر.

3- فيما يتعلق باحتساب الخصم من المورد بعنوان الأداء على القيمة المضافة

تخضع المبالغ التي تفوترها الشركة الفرنسية مقابل الخدمات التي تسديها مباشرة إلى شركتكم للخصم من المورد بنسبة 100% بعنوان الأداء على القيمة المضافة. ولا يمكن احتساب الخصم المذكور على المبالغ التي تفوترها لكم المنشأة الدائمة بتونس للشركة الفرنسية حيث تخضع هذه الأخيرة للخصم من المورد بنسبة 50% بعنوان الأداء المذكور.

وتفضلوا، سيدي بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وتفويض منه

والجيشريج الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواكي